

Distr.: General
8 November 2002
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة



الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون

البنان ١٠٩ و ١٦٠ من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بالكتابة إليكم لإبلاغكم بأن سلطات الولايات المتحدة ما زالت تطبق معاملة قاسية وغير إنسانية ومهينة على رينيه غونساليس الذي يقضي عقوبة بالحبس ظالمة وطويلة الأمد في هذا البلد، وذلك رغم الجهود المبذولة من أسرته، وحكومة جمهورية كوبا، وأفراد ومؤسسات من الولايات المتحدة. وحسب ما أبلغناكم في رسالتنا المؤرخة ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، فإن عملية تقديم استئناف ضد تلك العقوبة لم يتم تسويتها بعد.

وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، رفضت سلطات الولايات المتحدة للمرة الثانية منح تأشيرة دخول لأولغا سالانوييفا، زوجة رينيه غونساليس، أحد مواطني الولايات المتحدة، الذي صدر ضده حكم بالسجن لمدة ١٥ عاماً؛ حيث كانت التأشيرة قد طُلبت في ١٠ تموز/يوليه من نفس العام، أي أن الرفض جاء بعد ٨٧ يوماً من طلب التأشيرة.

وكانت وزارة خارجية الولايات المتحدة قد ألغت في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ تأشيرة الدخول إلى الولايات المتحدة الممنوحة في السابق للسيدة سالانوييفا بغرض زيارة زوجها، السيد غونساليس، في سجن لوريتو، بنسلفانيا، ومعها ابنتها الصغيرة.

وقد حُرمت إيفيت غونساليس سالانوييفا، البالغة من العمر أربع سنوات، والتي ولدت واستقرت في الولايات المتحدة حتى الوقت الذي طردت فيه أمها من البلد بعد فترة



قاسية وغير قانونية قضتها بالسجن، من رؤية والدها، المسجون منذ عام ١٩٩٨، وذلك على مدار فترة حياتها كلها تقريبا.

إن تكرار رفض منح تأشيرة دخول إلى الولايات المتحدة وإلغائها و/أو التأخر الطويل الأمد في منحها لزوجته رينيه غونساليس، لا يهدف سوى إلى إحداث معاناة إضافية له خلال فترة استئناف الحكم، وهو أمر يمثل قسوة فظيعة ومخالفة فجحة للقانون؛ وانتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان المتعلقة به وبأسرته.

وأتشرف بأن أطلب إليكم تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٠٩ "مسائل حقوق الإنسان"، والبند ١٦٠ "التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي".

(توقيع) برونو رودريغيس باريا

السفير

الممثل الدائم

البيان الذي ألقاه ريكاردو ألكاركون دي كيسادا رئيس الجمعية الوطنية للسلطة الشعبية بجمهورية كوبا

أود أن أقدم للقراء معلومات عن الأحداث التي تلت عقوبة الحبس الظالمة التي صدرت ضد خمسة من مواطنينا الأبطال وكذلك بعض البيانات الإضافية المتصلة بالمحاكمة نفسها التي لم تكن متاحة وقت صدور الطبعة الأولى.

وأود أن أنبه إلى أن هذه، على الأرجح، لن تكون الطبعة الأخيرة. ذلك هو نظام العدل بالولايات المتحدة، لا سيما أسلوب عصابات ميامي الفاسد الذي يُمارس به هذا النظام.

وأول الأنباء هو أنه بعد مضي ستة أشهر من صدور الحكم الظالم وبعد تقديم دعاوى الاستئناف اللازمة، ما زال ملف القضية في ميامي، ولم يحل بعد إلى محكمة دائرة أتلاتنتا للمراجعة. والسبب في ذلك يرجع إلى أنه لم يتقرر بعد ما الذي يجب عمله إزاء مئات الوثائق المحرزة والموصوفة بأنها "أدلة". وربما يتمكن قارئوا الطبعات المقبلة سعداء الحظ من معرفة شيء ما عن طبيعة ومحتويات هذه الوثائق. ومع توالي المقدمات والكتب والاكتشافات، ستظهر القصة الكاملة للعيان وسيعرف الجميع الحقيقة كاملة يوماً ما.

وعندما كتبت التصدير السابق لم يتسن لي دراسة بعض الأجزاء الهامة من الوثائق الرسمية. ولعل القارئ يتذكر أنني قد أشرت حينئذ إلى مسألة هامة تبطل وتلغي المحاكمة بكاملها منذ بدايتها: وهي أنها جرت في مدينة ميامي التي تسيطر عليها المافيا الإرهابية المناهضة لكوبا. وكان من المستحيل تماماً هناك تصور إجراء محاكمة عادلة ونزيهة لأبطال كوبيين يدافعون عن ثورتهم. وعلينا أن نفترض أن الحلفين - الذين يبعد احتمال خلوهم هم أنفسهم من أي تحامل ضد كوبا - سيتعرضون للترهيب والتهديد والابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية.

لقد ظهر أن الحقيقة أسوأ من الافتراض. فقد دلت المحاضر الحرفية للمحاكمة، بدءاً من ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر الذي تم فيه اختيار الحلفين، حتى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١، عندما انسحبوا لإعداد حكمهم، على ما تعرض له هؤلاء الخلفون من ترهيب من قبل أفراد قدموا أنفسهم على أنهم صحفيون تابعون لوسائل الإعلام المحلية بما في ذلك ما يسمى محطة تليفزيون مارتي التابعة للولايات المتحدة والتي تعمل باسمها. وأنا لم أحصل على هذه المعلومات من أي "جاسوس"، ولكن من شخص بعيد عن أي شبهة: وهو ليس سوى جوان أ. لينرد القاضية الاتحادية التي رأست المحاكمة. وبوسع القارئ أن يجد في الصفحتين

١١١ و ١١٢ المتعلقين بيوم ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر شكوى من القاضية إزاء التعدي بالألفاظ على المحلفين المحتملين من المصورين وعناصر أخرى قامت باستفزازهم على أبواب المحكمة ذاتها. وعندما نصل إلى الصفحتين ١٤ ٦٤٤ و ١٤ ٦٤٦ من يوم ٥ حزيران/يونيه، بوسعنا أن نقرأ وصف القاضية للكيفية التي كانت بها آلات التصوير تلاحق المحلفين طوال سيرهم حتى ركوبهم سياراتهم التي صورت لوحاتها المعدنية أيضا. وحسب ما قالته السيدة لينرد فإن سكرتيرتها قد لاحظت كيف أن بعضا من المحلفين كانوا يُلاحقون على درج مبنى المحكمة والمساعد الداخلية به (الصفحة ١٤ ٦٤٤). وحسب ما ذكرته القاضية، كان المحلفون "يشعرون بالقلق". كانوا يشعرون بالقلق لأنهم يتعرضون للضغوط ولأنه يجري تصويرهم (الصفحة ١٤ ٦٤٦). بيد أنها لم تفعل شيئا لوضع نهاية لهذه الحالة المخجلة. وحسب ما ذكرته القاضية كان المحلفون "يتعرضون للضغوط ويشعرون بالقلق"، وتلك هي العبارات المسجلة في محاضر المحاكمة، بيد أنها لم تفعل شيئا. فالأفراد الذين قاموا بصورة فاضحة بانتهاك الأصول القانونية المرعية هم أولئك الذين تم تعريفهم على أنهم موظفون بشركة - تليفزيون مارتي - وهي وكالة رسمية تابعة للولايات المتحدة. فمن إذن الذي قام بالضغط على المحلفين بصورة علنية ومفتوحة وموثقة، دون أي محاولة لإخفائها؟

وفي ظل هذه الظروف يمكن للمرء أن يفهم أكثر السلوك الغريب لهيئة المحلفين. إذ لم تمض إلا ساعات قلائل حتى توصلت إلى قرار بالإجماع في الموعد والساعة المعلنين مسبقا. ودون إبداء أي شكوك أو طلب أي إيضاحات، أعلنت إدانة المشتبه فيهم الخمسة بجميع التهم. ولم تتردد في إعلان التهمة الأكثر حسامة في وجه خيراردو إيرنانديس وهي تهمة التآمر من أجل ارتكاب جريمة قتل من الدرجة الأولى - والمعلوم أنه مكتب المدعي العام نفسه كان أقر بأنه لم يستطع إثبات هذه التهمة وعمد بذلك إلى إجراء قلما سعى إليه أحد، وهو الطلب من محكمة الاستئناف تعديل التعليمات الخاصة بهيئة المحلفين والتخفيف من حسامة التهمة. وفي الطلب العاجل المتعلق بأمر المنع الذي قدمه مكتب المدعي العام إلى محكمة الاستئناف في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١، أقر المكتب بأنه "في ضوء الأدلة المقدمة في هذه المحاكمة، فإن هذا يمثل عقبة منيعة تعترض سبيل الولايات المتحدة في هذه القضية، وقد يؤدي إلى فشل الادعاء في هذه المحكمة" (الصفحة ٢١) إذ أنه "يقيم حاجزا منيعا أمام الادعاء العام" (الصفحة ٢٧) وقد أبدت الحكومة خوفها "إذ أنه من المرجح جدا أن تطلب هيئة المحلفين مزيدا من التوضيحات بشأن هذه المسألة" (الصفحتان ٢٠ و ٢١).

لكن ورغم أن محكمة الاستئناف رفضت طلب الحكومة، لا يبدو أن شيئا من هذا القبيل قد حدث. فدونما حيرة أو تردد، أعلنت هيئة المحلفين أن خيراردو مُدان من الدرجة الأولى بارتكاب الجريمة المزعومة.

وسأعلق الآن على خبر جرى تداوله مؤخراً وحرصت وسائل "الإعلام" على التعقيم عليه.

ففي ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أقدمت وزارة الخارجية على إلغاء تأشيرة كانت قد منحتها لأولغا سالانويفا، زوجة رينيه غونساليس، ومنعتها هي وابنتها إيفيت التي تبلغ من العمر أربع سنوات من زيارته. وآخر مرة رأت فيها إيفيت أباهما كان عام ١٩٩٨ وكانت حينئذ لا تبلغ من العمر سوى أربعة شهور. وفي كلتا المناسبتين، شاهدت أباهما مصفدا ومقيدا ومنتصبا على بعد ومحاطا بعملاء مكتب التحقيقات الاتحادي.

ورغم أن إيفيت كانت في مستهل حياتها إلا أنها أظهرت مآثر بطولية تحاكي بطولات الفايكينغ وأشهر أدميرالات جنوة. لقد اكتشفت عالما ينم عن الشر إلى أبعد الحدود، مما جعلها تنتظر في أحضان أمها قبالة المبنى الذي حُبس فيه أبوها حتى تسمح له بأن يرى من كوة زنزانتة شعرها المجدد العجري وأولى خطواتها. وهذا الشر هو نفسه الذي انتزعها من أحضان أمها إذ اعتقلت لمدة ثلاثة شهور. وسيكون بوسع إيفيت الصغيرة، في يوم من الأيام، أن تقرأ في محاضر المحاكمة البيانات الغريبة التي أدلى بها ممثل الحكومة الذي اعتبرها "جاسوسة" محتملة. وستفهم، في يوم من الأيام، البغض غير المعقول الذي تكنه السلطات الأمريكية لرينيه غونساليس وأسرته.

لكن من المهم أن يعرف القراء الآن أسباب هذا السلوك المعوج والأخرق.

إن قضية رينيه غونساليس هي السبيل إلى فهم حقيقة عملية حيكت بمكر لأجل هدف وحيد هو حماية الإرهاب المضاد لكوبا ومعاقبة من يتصدون له من داخل الولايات المتحدة. وقد أوضح رينيه نفسه هذه الحقيقة في جوابه إذ قال: "إذا كنت قد اضطررت إلى أن أمثل للمحاكمة، فقد كان ذلك بوازع التضامن مع إخواني" إنهم لم يتهموه بالتجسس ولم يقذفوه بتهمة "القتل". ولكن الشيء الوحيد الذي أدين به هو اختراق جماعات إرهابية توجد مقارها في ميامي وإبلاغ كوبا بخططها الإجرامية. ولو كان قد تعاون مع مكتب المدعي العام في الولايات المتحدة وقدم أدلة زائفة تساعد على اختلاق اتهامات كاذبة ضد أبناء بلده لكان حرا طليقا الآن. لكنه سيكون رجلا حرا بدون كرامة. أما هو فقد كان ينضح كرامة. وفي مسعى إلى إجباره على التعاون، أساءوا معاملة زوجته وبناته بل وعاملوه هو نفسه بقساوة فظيعة. ولا يزالون يسيؤون معاملتهم لأنهم يعرفون بأن رينيه غونساليس في حد ذاته دليل قاطع على براءة المدعى عليهم الخمسة.

وهو دليل مقنع لدرجة أن المدعي العام والقاضية المعنية تركا، بدافع من الغيظ، سجلا واضحا عن هذه المحاكمة المخزية لدى النطق بالحكم. ويجدر هنا أن ننظر فيما ورد على لسانهم.

أعلنت القاضية: “أن الإرهاب، سواء ارتكب ضد أشخاص أبرياء في الولايات المتحدة وفي كوبا، في إسرائيل أو الأردن، في أيرلندا الشمالية أو الهند، هو عمل آثم وتصرف خاطئ؛ ولكن الأعمال الإرهابية التي يرتكبها الغير لا يمكن أن تبرر التصرف الخاطئ أو غير المشروع لهذا المتهم أو غيره” (المحضر الحرفي لجلسة البحث في تحديد العقوبة أمام الأونرابل جوان أ. لينرد (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الصفحتان ٤٢ و ٤٣). ومن جانبه أعرب المدعي العام عن “خوفه من أن يستمر المدعى عليه في أنشطته بعد أن يقضي فترة عقوبته” (المرجع نفسه، الصفحة ٢٦). ولذلك ألح المدعي العام على أنه ينبغي، إلى جانب عقوبة السجن لمدة ١٥ عاما، وهي أعلى عقوبة ممكنة للجريمة المزعومة، “مراقبة” روني بعد الإفراج عنه (الصفحتان ٢٦ و ٢٧). وقد أذعن القاضية لطلب الحكومة وضمنت الأمر الغريب التالي في الحكم الذي أصدرته: “كشروط إضافية خاص بالإفراج عن المدعى عليه المقترن بإخضاعه للرقابة، يمنع المدعى عليه من ارتياد أو زيارة أماكن معينة يرتادها عادة أو يكثر فيها أفراد أو مجموعات مثل الإرهابيين، وأعضاء منظمات تدعو إلى العنف، وشخصيات بارزة تعمل في مجال الجريمة المنظمة” (المرجع نفسه، الصفحات ٤٥ و ٤٦).

وتلك هي عبارات صدرت في محكمة اتحادية ميامي بعد وقوع فظائع الحادي عشر من أيلول/سبتمبر بثلاثة شهور. وهذه هي الطريقة التي تصرفت بها هذه القاضية البارعة وممثل حكومة منافقة ما برح رئيسها يعلن دون حياء أو حجل “أن من يأوي إرهابيا يعتبر مدانا شأنه شأن الإرهابي”.

ولكن ما لم يذكره بوش في بيانه هو أن حكومته لا تأوي الإرهابيين وتحميهم وتدافع عنهم فحسب، فقد أعلن أنها ستمضي على هذا النحو على مدى السنوات الخمس عشرة المقبلة، بل يجتمع معهم ليشربوا ويحتفلوا بأعمالهم المنكرة كما فعل في ٢٠ أيار/مايو في الحفل المشين الذي نظم في مدينة ميامي.

إن ضحايا الإرهاب جميعهم يطالبون بالإنصاف، سواء من قتل منهم بوحشية في البرجين التوأم أو من سقط في أحداث أخرى شبيهة بأحداث ١١ أيلول/سبتمبر. فهؤلاء الضحايا لا يزالون يعانون من إرهاب الدولة الذي تمارسه امبراطورية متعجرفة لم تكتف بالاستحواذ على اسم قارة فحسب، بل إنها تسلبها وتطغى عليها. إن جميع الضحايا، بمن فيهم الأبطال الكوبيون الخمسة، يطالبون بالإنصاف. كل واحد منهم يطالب به حتى إيفيت الصغيرة التي ساعدتنا في براءة على اكتشاف الحقيقة.

٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢